

قواعد في أدلة الأسماء والصفات

القاعدة الأولى:

الأدلة التي تثبت بها أسماء الله تعالى وصفاته هي كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فلا تثبت أسماء الله وصفاته بغيرهما.

وعلى هذا:

- * فما ورد إثباته لله تعالى من ذلك في الكتاب والسنة وجب إثباته.
- * وما ورد نفيه فيها وجب نفيه مع إثبات كمال ضده.
- * وما لم يرد إثباته ولا نفيه فيها وجب التوقف في لفظه، فلا يثبت ولا ينفي، لعدم ورود الإثبات والنفي فيه.

وأما معناه:

يفصل فيه؛ فإن أريد به حقٌ يليق بالله تعالى فهو مقبول، وإن أريد به معنى لا يليق بالله عز وجل وجب رده.

1 / فما ورد إثباته لله تعالى: كل صفة دل عليها اسم من أسماء الله تعالى دلالة مطابقة أو تضمن أو التزام.

ومنه كل صفة دل عليها فعل من أفعاله، كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والمجيء للفصل بين عباده يوم القيامة، ونحو ذلك من أفعاله التي لا تخص أنواعها، فضلاً عن أفرادها {وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ}.

- ومنه: الوجه والعينان واليدان ونحوها.
- ومنه: الكلام والمشية والإرادة بقسميها الكوني والشرعي.
- فالكونية: بمعنى المشية. والشرعية: بمعنى المحبة.
- ومنه: الرضا والمحبة والغضب والكراهة ونحوها (1)

2/ ومما ورد نفيه عن الله سبحانه لانتفائه وثبوت كمال ضده:
الموت والنوم والسنة والعجز والإعياء والظلم والغفلة عن أعمال العباد، وأن يكون له
مثيل أو كفو، أو نحو ذلك (2).

3/ ومما لم يرد إثباته ولا نفيه لفظ: **(الجهة)** ، فلو سأل سائل: هل ثبت لله تعالى جهة؟،
قلنا له: لفظ الجهة لم يرد في الكتاب والسنة إثباتا ولا نفيًا، ويُغني عنه ما ثبت فيهما من
أن الله تعالى في السماء. وأما معناه فإما أن يراد به جهة سفلى أو جهة علو تحيط بالله، أو
جهة علو لا تحيط به.

* فالأول باطل، لمنافاته لعلو الله تعالى الثابت بالكتاب والسنة والعقل والفطرة والإجماع.
* والثاني باطل أيضا، لأن الله تعالى أعظم من أن يحيط به شئ من مخلوقاته.
* والثالث حق، لأن الله تعالى العلي فوق خلقه ولا يحيط به شئ من مخلوقاته.
ودليل هذه القاعدة السمع والعقل.

2-1 أدلة هذه مذكورة في مواضعها من كتب العقائد.

فأما السمع: فمنه قوله تعالى: {وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} ،
وقوله: {فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} ،
وقوله: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ، وقوله: {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ
اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا} ، وقوله: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} ، وقوله: {وَأَنْ
أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ} ...إلى غير ذلك من النصوص الدالة
على وجوب الإيمان بما جاء في القرآن والسنة.

وكل نص يدل على وجوب الإيمان بما جاء في القرآن فهو دال على وجوب الإيمان بما
جاء في السنة، لأن مما جاء في القرآن الأمر باتباع النبي صلى الله عليه وسلم والرد إليه
عند التنازع. والرد إليه يكون إليه نفسه في حياته وإلى سنته بعد وفاته.

فأين الإيمان بالقرآن لمن استكبر عن اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم المأمور به في
القرآن؟.

وأين الإيمان بالقرآن لمن لم يرد النزاع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أمر الله به في
القرآن؟.

وأين الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم الذي أمر به القرآن لمن لم يقبل ما جاء في
سنته؟.

ولقد قال الله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيَانًا لِكُلِّ} ، ومن المعلوم أن كثيراً من أمور
الشريعة العلمية والعملية جاء بيانها بالسنة فيكون بيانها بالسنة من تبيان القرآن.

وأما العقل فنقول:

إن تفصيل القول فيما يجب أو يمتنع أو يجوز في حق الله تعالى من أمور الغيب التي لا يمكن إدراكها بالعقل، فوجب الرجوع فيه إلى ما جاء في الكتاب والسنة .